

## الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

118 - حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثني مالك عن ابن شهاب عن الأعرج عن أبي هريرة قال .

إن { يتلو ثم حديثا حدثت ما أ كتاب في آيتان ولولا هريرة أبو أكثر يقولون الناس إن ٧ الذين يكتمون ما أنزلنا من البينات - إلى قوله - الرحيم } . إن إخواننا من المهاجرين كان يشغلهم الصفق بالأسواق وإن إخواننا من الأنصار كان يشغلهم العمل في أموالهم وإن أبا هريرة كان يلزم رسول الله A بشعب بطنه ويحضر ما لا يحضرون ويحفظ ما لا يحفظون .

[ 6921 ، 2223 ، 1942 ] .

[ ش ( ولولا آيتان ) أي تحذران من كتمان العلم . ( يتلو ) يقرأ الآيتين وتتمتهما } والهدى من بعد ما بيناه للناس في الكتاب أولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون . إلا الذين تابوا وأصلحوا وبينوا فأولئك أتوب عليهم وأنا التواب الرحيم } / البقرة 159 - 160 / . ( الصفق ) هو ضرب اليد على اليد والمراد التجارة وأطلق عليها لاعتيادهم فعله عند عقد البيع . ( في أموالهم ) مزارعهم . ( بشعب بطنه ) يقنع بما يسد جوعه . ( يحضر ) يشاهد من أحواله A ]